



الوفاء للعراقية

وه قابعى عىراقى



الجريدة الرسمية لجمهورية العراق
رؤننامهى فهرمى كؤمارى عىراق



- تعليمات تسهيل تنفيذ قانون القرى العصرية الزراعية رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٢ .
- بيان استحداث معهدى للمهن الصحية بفرعى (التمريض، القبالة والتوليد) فى كل من (بغداد - الرصافة , كركوك) .
- بيان صادر عن وزارة المالية رقم (٧) لسنة ٢٠١٤ .

محتويات
العدد
٤٣٥١

العدد ٤٣٥١ ١٩ ربيع الثانى ١٤٣٦هـ / ٩ شباط ٢٠١٥م السنة السادسة والخمسون
ژماره ٤٣٥١ ١٩ ربيعى دووم ١٤٣٦هـ ك / ٩ شوبات ٢٠١٥ ز سالى په نجاو شه مين



استناداً إلى أحكام البند (ثانياً) من المادة (٦) والمادة (٩) من قانون القرى العصرية الزراعية رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٢ .
أصدرنا التعليمات الآتية :

رقم (١) لسنة ٢٠١٥

تعليمات

تسهيل تنفيذ قانون القرى العصرية الزراعية

رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٢

المادة -١- لوزير الزراعة او من يخوله تأجير الاراضي الزراعية والدور في القرى العصرية الى خريجي كليات ومعاهد الزراعة والطب البيطري من غير العاملين في دوائر الدولة والقطاع العام استثناءً من احكام قانون بيع وايجار اموال الدولة رقم (٢١) لسنة ٢٠١٣ بناءً على طلب يقدم من الراغب بالايجار الى مديرية الزراعة المعنية وفق استمارة تعدها الوزارة .

المادة -٢- اولاً - تشكل في وزارة الزراعة لجنة تسمى (لجنة تأجير الاراضي والدور في القرى العصرية) تتكون من :

- أ - مدير عام دائرة الاراضي الزراعية رئيساً
- ب - معاون مدير عام الدائرة الادارية والمالية عضواً
- ج - معاون مدير عام الدائرة القانونية عضواً
- د - مدير قسم التدقيق والرقابة الداخلي عضواً
- هـ - مدير القسم الهندسي في دائرة التخطيط والمتابعة عضواً
- و - مدير قسم الموجودات في الدائرة الادارية والمالية عضواً
- ز - مدير قسم التخصيص والتملك في دائرة الاراضي الزراعية عضواً
- ح - مدير مديرية الزراعة في المحافظة المعنية عضواً



ثانياً - للجنة الاستعانة بممثل من المحافظة لحضور الاجتماع دون ان يكون له حق التصويت .

ثالثاً - يكون للجنة مقرر بوظيفة رئيس مهندسين زراعيين يسميه الوزير .

المادة - ٣ - أولاً - تتولى اللجنة المنصوص عليها في المادة (٢) من هذه التعليمات المهام الآتية :

أ - دراسة الطلبات المقدمة من مديريات الزراعة المشمولين باحكام القانون .

ب - اجراء المفاضلة حسب النقاط المنصوص عليها في البند (رابعاً) من هذه المادة .

ج - اجراء القرعة بين المرشحين لتحديد دار السكن والارض الزراعية للمتقدمين .

د - اعداد محاضر اصولية ودقيقة باسماء الفائزين ورفعها الى الوزير للمصادقة عليها .

هـ - اعلان اسماء الفائزين في صحيفتين يوميتين واسعتي الانتشار وعلى موقع الوزارة الالكتروني ومديريات الزراعة المعنية .

ثانياً - أ - تجتمع اللجنة مرة واحدة في الاقل كل شهر بدعوة من الرئيس .

ب - يتحقق نصاب انعقاد اللجنة باغلبية ثلثي عدد الاعضاء .

ج - تصدر قرارات اللجنة باغلبية عدد اعضاء اللجنة واذا تساوت الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس .

ثالثاً - تكون المفاضلة بين المتقدمين المنصوص عليهم في المادة (١) من هذه التعليمات وفقاً لما يأتي :

أ - حملة شهادة الدكتوراه (١٠) عشر نقاط .

ب - حملة شهادة الماجستير (٨) ثمان نقاط .

ج - حملة شهادة الدبلوم العالي (٦) ست نقاط .

د - حملة الشهادة الجامعية الاولى (٤) اربع نقاط .

هـ - حملة شهادة الدبلوم (٢) نقطتين .



- رابعاً - تمنح (١٠) عشر نقاط للمتقدم من ذوي الشهداء من الدرجة الاولى .
- خامساً - تمنح (٨) ثمان نقاط للمتقدمين من سكنة المحافظة التي تقام بها القرية العصرية دون اشتراط التولد فيها من غير المستفيدين .
- سادساً - تمنح (٥) خمس نقاط للمتقدم المتزوج و(٢) نقطتان لكل واحد من أبنائه على ان لا يزيد عددهم على (٥) خمسة اولاد .
- سابعاً أ- للمتضرر الذي لم يعلن اسمه ضمن أسماء الفائزين الاعتراض لدى الوزير خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ التبليغ بالقرار.
- ب - يبت الوزير في الاعتراض خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ تسجيل الاعتراض في مكتبه .

المادة - ٤ - تجري القرعة لاختيار موقع الأرض الزراعية والدار السكنية موضوع عقد الإيجار بين المشمولين بالتخصيص .

المادة - ٥ - أولاً - يلتزم المستأجر باستغلال الأرض المستأجرة خلال مدة لا تزيد على (٦) ستة أشهر من تاريخ إبرام العقد .

ثانياً - يفسخ عقد الإيجار في حالة عدم إيفاء المستأجر بالتزاماته التعاقدية او القانونية بعد مضي المدة القانونية البالغة (٦) ستة اشهر من تاريخ توجيه الإنذار إليه وعدم إزالة المخالفة بالطرق القانونية .

ثالثاً - يدفع المستأجر التعويض وفق حجم ونوع الضرر الناشئ عن الاخلال بالعقد من خلال لجنة مختصة مؤلفة من رئيس قسم الاراضي في مديرية الزراعة المختصة وعضوية موظف قانوني ومهندس زراعي او موظف فني .

رابعاً - للمتضرر من قرار الوزير التظلم لدى الوزير خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه وعلى الوزير البت في الطلب خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ تسجيله في مكتبه .



تعليمات

خامساً - يسدد المستأجر بدل الإيجار السنوي للأرض الزراعية والوحدة

السكنية وفق الشروط المنصوص عليها في العقد .

سادساً - لا يحق للمستأجر تأجير الأرض الزراعية والدار المخصصة له

الى الغير إيجار (من الباطن) او استغلالها لغير الغرض الذي

استأجرت من اجله .

سابعاً - يحدد بدل الإيجار من لجنة مختصة يشكلها الوزير لهذا الغرض .

المادة - ٦ - تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المهندس

فلاح حسن زيدان

وزير الزراعة



بيان

استناداً للصلاحيات المخولة لنا الواردة في المادة (١) من نظام معاهد المهن الصحية
العالية رقم (٣) لسنة ٢٠١١ تقرر :-

١- استحداث معهدين للمهن الصحية بفرعي (التمريض ، القبالة والتوليد) في كل من
(بغداد - الرصافة ، كركوك) .

٢- ينفذ هذا البيان من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية

د . حيدر العبادي

رئيس مجلس الوزراء

٢٠١٤/٩/١٧



بيان رقم (٧) لسنة ٢٠١٤

استناداً إلى الصلاحية الممنوحة لنا بموجب المادة (التاسعة) من قانون تقدير قيمة العقار و منافعه رقم (٨٥) لسنة ١٩٧٨ تقرر ما يأتي:-

- ١- تعيين السيد (لطيف مهنة علو النصر اوي / قاضي أول محكمة بداعة السماوة/رئيساً أصيلاً للجنة الاعتراضية) لتقدير قيمة العقار في السماوة .
- ٢- تعيين السيد (فليح حسن جاسم الزياي / قاضي محكمة بداعة السماوة/رئيساً احتياطياً) بديلاً عن القاضي الأصيل في حال غيابه .
- ٣- ينفذ هذا البيان اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

هوشيار زيباري

وزير المالية



الفهرس

الرقم	الموضوع	الصفحة
-------	---------	--------

تعليمات

- | | | |
|---|--|---|
| ١ | تعليمات تسهيل تنفيذ قانون القرى العصرية الزراعية
رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٢ | ١ |
|---|--|---|

بيانات

- | | | |
|---|---|---|
| ٥ | بيان استحداث معهدين للمهن الصحية بفرعي (التمريض، القبالة
والتوليد) في كل من (بغداد - الرصافة، كركوك) | - |
| ٦ | بيان صادر عن وزارة المالية | ٧ |

E.mail : lgiaw_moj_iraq@moj.gov.iq

Http// : www.Legislations.gov.iq

البريد الالكتروني
الموقع الالكتروني